

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٠٦ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٦

باعتتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٧٦,٩ فدان

بمنطقة بيت الوطن بمدينة القاهرة الجديدة

المخصصة لجمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية

لإقامة مشروع عمرانى متكملا

وال الصادر لها القرار الوزارى رقم ٩٨٤ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية

الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة برقم (١٠٦) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٥ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض بمساحة ١٧٦,٩٠ فدان (تحت العجز والزيادة) بمنطقة بيت الوطن بمدينة القاهرة الجديدة للسادة/ جمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية وذلك لإقامة مشروع عمرانى منكامل باشتراطات بنائية (٥٠٪ F.P) للعقارات كحد أقصى من المساحة المخصصة للإسكان وبارتفاع أرضى + ٤ أدوار متكررة ، و٤٠٪ F.P للقيارات كحد أقصى من مساحة قطعة الأرض بارتفاع أرضى + دور ويحد أقصى كثافة سكانية على مستوى المشروع ١٥٠ فرداً / فدان) ، على أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد القيمة البيعية للمتر المربع من الأرض وفقاً للقواعد المعمول بها وتكون المعاملة المالية كالتالي :

قيام الجمعية المنكورة بسداد نسبة (٥٪) من كامل قيمة الأرض خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إخطار الجمعية بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بالمطالبة المالية .
سداد باقى قيمة الأرض بنسبة (٩٥٪) بنظام الحصة العينية فى صورة وحدات سكنية كاملة التشطيبات وما يخص كل وحدة من نصيبها من مساحة الأرض على المشاع وما يخصها من خدمات داخلية عدا المساحة المخصصة للخدمات الخارجية ذات المسطحات البيعية .

مع الالتزام بالقواعد الآتية :

تشكيل لجنة فنية برئاسة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات وعضوية السادة المختصين من كافة القطاعات بالهيئة لدراسة وتحديد المسطحات المبنية المطلوبة والتي تك足 القيمة المتبقية من ثمن الأرض ، على أن يعرض تقريرها على اللجنة العقارية الرئيسية للاعتماد ، وعلى أن تنتهي للجنة من أعمالها واعتماد تقريرها خلال مدة لا تتجاوز شهراً من تاريخ سداد الجمعية لنسبة (٥٪) .

تحرير عقد بيع بين الهيئة والجمعية يتضمن كافة بنود السداد المادي والعيني والبرامج الزمنية لتسليم وحدات الحصة العينية وقيمة الحصة العينية وكذا المدة الخاصة بتنفيذ المشروع والجزاءات المرتبطة على التأخير في التسليم وباقى الالتزامات التعاقدية للطرفين .

من الجمعية مهلة ثلاثة شهور للاستلام وتقديم كافة مستندات التعاقد اعتباراً من تاريخ سداد نسبة (٥٪)، وستة شهور لاستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم اعتباراً من تاريخ التعاقد ، على أن تكون مدة تنفيذ المشروع (٥) سنوات تبدأ من تاريخ صدور أول قرار وزاري باعتماد التخطيط والتقسيم .

لتلزم الجمعية بتسليم كافة وحدات الحصة العينية للهيئة بالشروط الواردة عاليه بحد أقصى أربع سنوات من المدة المحددة لتنفيذ المشروع والمنكورة أعلاه .

وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٨٥٧) بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٨ والمتضمن أن للجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/٧/١١ قررت اعتماد تحديد سعر المتر المربع من قطعة الأرض الكائنة بمنطقة بيت الوطن بمساحة ١٧٦,٩ فدان والمخصصة لجمعية الكنائس للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية والخاصة بهيئة الرقابة الإدارية بنشاط عمرانى متكملاً بمدينة القاهرة الجديدة بواقع ٤٤٣٥ ج/م^٢ للسداد الفورى على أن يتم استكمال الإجراءات طبقاً للشروط الواردة بقرار مجلس الإدارة بجولته رقم (١٠٦) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٥ بذات الخصوص والقواعد المعول بها بذلك الشأن ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجولته المنعقدة برقم (١٠٩) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ بالموافقة على تعديل قرار مجلس إدارة الهيئة بجولته رقم (١٠٦) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٥ بتخصيص مساحة ١٧٦,٩ فدان فيما يتعلق بمدة تنفيذ المشروع ليتناسب مع مساحة المشروع ١٧٦,٩ فدان والمخصصة لجمعية بمنطقة بيت الوطن بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً لتصبح مدة تنفيذ المشروع ٦ سنوات بدلاً من ٥ سنوات مع الالتزام بنفس الشروط والتوفيقيات الواردة بالجلسة رقم (١٠٦) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٥ واعتبار نسبة (١٪) مصاريف إدارية و(٠,٥٪) مجلس أمباء ضمن الحصة العينية ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢ لقطعة الأرض المخصصة لجمعية الكنائس للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بحي بيت الوطن بمساحة ٧٤٢٩٩٤,٩٢ م^٢ بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى خطاب الجمعية برقم (٤١٤٥٤٦) بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٠ المتضمن اعتبار الحصة العينية الخاصة بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة تشمل على نصيب الوحدات السكنية من البدرورم "أماكن انتظار السيارات" ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٥٩٩٤) بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٢ لقطاع الشئون العقارية والتجارية ، وذلك للعرض على اللجنة العقارية الرئيسية ، مرفقاً به أصل قرار اللجنة المشكلة بالقرار رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٧ بشأن تحديد الحصة العينية لقطعة الأرض المخصصة لجمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية والمتنهى إلى أن إجمالي الأمتار المبنية كحصة للهيئة هو ٢٠٣٨٠٠ م٢ بخلاف البدرورمات الخاصة بتلك الأمتار وأن إجمالي المسطحات البنائية (B.U.A) = مسطح الدور الأرضي "F.P" × عدد الأدوار ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية بشأن بيع قطعة أرض بمساحة ١٧٦,٩ فدان بما يعادل ٢٧٤٢٩٩٤,٩٢ م٢ تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذي يصدر للقطعة بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٩٨٤) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٦ باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٩ بالموافقة على منح المشروع مهلة عامين تضاف للمهلة الواردة بالبند (١٨) من العقد المحرر في ٢٠١٧/١٠/١٩ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٣٩) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٨ بالموافقة على مد مدة تسليم الحصة العينية المستحقة للهيئة لمدة عامين إضافيين لتكون مدة استلام الحصة العينية بحد أقصى ٢٠٢٣/١١/٥ ؛

وعلى خطاب قطاع التنمية وتطوير المدن الوارد برقم (٤٢٣٦٩٣) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٩ بشأن قطاع الطريق الأوسط الذي يخترق مدينة القاهرة الجديدة والمتضمن توجيهات السيد رئيس الجمهورية بارتداد جميع الأسوار عن الطريق الدائري الأوسطي (النيوجرس) بمسافة لا تقل عن ١٥ م ؛

وعلى خطاب السيد لواء مدير مكتب السيد رئيس الجمهورية برسم السيد أ.د.م الوزير رقم (٥٧٦٦) بتاريخ ١٦/١٢/٢٠٢٠ والمتضمن تعديل مسافة الارتداد عن الطريق الدائرى الأوسطى (النيوجرسى) لتكون ١٠ م لعدم الإضرار بالمشروعات القائمة والمعاملين عليها ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٨٠١) بتاريخ ٢/٢/٢٠٢١ للجمعية متضمناً بأن قطعة الأرض مخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكامل وتشتمل على مساحة ٤٦٧٧,٤١ م٢ يتم تنفيذها كخدمات بنشاط (تجارى - إدارى) وذلك بخلاف الخدمات الداخلية التي يتم استغلالها طبقاً للمخطط العام كمسطحات خضراء وحدائق ومنتزهات وأن تلك المساحة المحددة الاستخدام بنشاط (تجارى - إدارى) يجوز تسجيلها جزئياً ونقل ملكيتها في حالة سداد ما يقابل قيمة الأرض المنشأة عليها وذلك بعد نهو أعمال الإنشاءات ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٩٨٨٣) بتاريخ ٢٣/٢/٢٠٢١ متضمناً الموافقة الفنية على الطلب المقدم من الجمعية بتطبيق نظرية الحجوم على المنطقة السكنية بالمشروع عن طريق زيادة عدد الأدوار بالعمارات السكنية لتصبح بارتفاع حتى (أرضي + ٤ أدوار متكررة) بدلاً من (أرضي + ٤ أدوار متكررة) مع الحفاظ على إجمالي المسطحات السكنية المسموح بها بالمشروع طبقاً لاشترطات الأصلية لقطعة الأرض (حجم المباني ثابت) وعدم تعدى الارتفاع الكلى للمبنى قيد الارتفاع المحدد للمنطقة والعرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد العلاوة المقررة نظير ذلك طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ كما تضمن طلب الجمعية استصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٣٩٤٥) بتاريخ ٢٨/٣/٢٠٢١ متضمناً الموقف المالى والعقارات للمشروع وكذا مرفقاً به اللوحات النهائية من المخطط العام المعدل بعد التوقيع عليها ؛

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المقررة بتاريخ ٣٠/٣/٢٠٢١ نظير استصدار القرار الوزارى المعدل ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٧١٣٨) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ لجهاز القاهرة الجديدة متضمناً الموافقة الفنية على طلب الجمعية باحتساب النسبة البنائية لمناطق الخدمات الواقعة على الطريق الدائري الأوسطى على أساس مساحة قطعة الأرض قبل استقطاع مسافة ١٠ م مع الالتزام بالحد الأدنى للرروود بواقع ٦م من جميع الجهات داخل منطقة الخدمات وتتضمن ذلك بالمخطط العام المعدل :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٥٥٨٢) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ مرفقاً به اللوحات النهائية من المخطط العام المعدل لقطعة الأرض بعد تعديل كارت الوصف الخاص بقطعة الأرض في ضوء مسافة الارتداد المقررة عن الطريق الدائري الأوسطى ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري للمشروع الموقع من كافة القطاعات والإدارات المختصة باليمنة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من جمعية الكنانة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٧٦,٩ فدان بما يعادل ٢٧٤٢٩٩٤,٩٢ م² بمنطقة بيت الوطن بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكامل ومعتمد بالقرار الوزاري رقم ٩٨٤ لسنة ٢٠١٧ ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، ولاته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ ، وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٨ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

قـرـر :

صادرة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٧٦,٩ فدان بما يعادل ٢٧٤٢٩٩٤,٩٢ م² (سبعمائة وأثنان وأربعون ألفاً وتسعمائة وأربعة وتسعون متراً مربعاً و٩٢ من المتر المربع) بمنطقة بيت الوطن بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة لجمعية الكنانة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية لإقامة مشروع عمراني متكامل ومعتمد بالقرار الوزاري رقم ٩٨٤ لسنة ٢٠١٧ وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الجمعية بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٩ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الجمعية بعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وأن تشغل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة التنفيذ وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ويحق للهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤ - تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بأن كافة التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين مالكي / قاطني المشروع ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن .

مادة ٥ - تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخييم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بالاشتراطات البدائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع بقطعة الأرض .

مادة ٧ - تلتزم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقترن والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل الدفع في التنفيذ .

مادة ٨ - تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٩ - تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع خلال ست سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١٠ - تلتزم الجمعية بتسليم الحصة العينية للهيئة في صورة وحدات سكنية كاملة التشطيبات وما يخص كل وحدة من نصفيها من مساحة الأرض على المشاع وما يخصها من خدمات داخلية ، وذلك بحد أقصى ٢٠٢٣/١١/٥

مادة ١١ - تلتزم الجمعية بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ١٢ - تلتزم الجمعية باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو المتبوع حالياً بالهيئة .

مادة ١٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض

المخصصة لجمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية

بمساحة ٢٩٩٤,٩٢ م٢ بما يعادل ١٧٦,٩ فدان بمنطقة بيت الوطن

بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل

والمعتمد بالقرار الوزارى رقم ٩٨٤ لسنة ٢٠١٧

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٩٩٤,٩٢ م٢ بما يعادل

١٧٦,٩ فدان .

مكونات المشروع :

١ - إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى (عمارات + فيلات)

٢٣٥٠٤٢٦,٧٤ م٢ بما يعادل ٨٣,٤١٨ فدان وتمثل نسبة (٤٧,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - المساحة المخصصة للخدمات ٢٨٣٠٥,٤٠ م٢ بما يعادل ١٩,٧٥٩ فدان وتمثل نسبة (١١,١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٢٩٦٣٣٧,٩٨ م٢ بما يعادل ٢٢,٩٣٣ فدان وتمثل نسبة (١٢,٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٢١٣٤٧٦٥,١٠ م٢ بما يعادل ٣٢,٠٩ فدان وتمثل نسبة (١٨,١٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٢٧٨٤٥٩,٧٠ م٢ بما يعادل ١٨,٦٨ فدان وتمثل نسبة (١٠,٥٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني (عمارات + فيلات) ٤٢٦,٧٤ م٢
بما يعادل ٨٣,٤١٨ فدان وتمثل نسبة (٤٧,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع
طبقاً لنماذج السكنية :

النماذج	التكرار	العمرارة (F.P)	مساحة بالنموذج	عدد الوحدات	مساحة الدور قبل الأخير	مساحة الدور من الأول حتى الأخير	عدد الأدوار	المساحة البيانية (BUA)	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي المسطحات البيانية (F.P)
A	١	١٠٢٩,٥٠	٤٠,٣٩,٥٠	٤٠,٨١٣,٨٥	٥٠	١,١٣١,٩٠	٤٥٧,٢٥	٥	٤٠٠	١٠٢٩,٥٠
A-1	٢	١٠٢٩,٥٠	٤٠,٣٩,٥٠	٤٠,٨١٣,٨٥	٥٠	١,١٣١,٩٠	٤٥٧,٢٥	٥	٤٠٠	١٠٢٩,٥٠
A-2	٣	١٠٢٩,٥٠	٤٠,٣٩,٥٠	٤٠,٨١٣,٨٥	٥٠	١,١٣١,٩٠	٤٥٧,٢٥	٥	٤٠٠	١٠٢٩,٥٠
B	٤	٥١٤,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٥	١٢٨,٥٠	٥٦٢,٠٠	٢٠	٢٠٠	٥١٤,٠٠
C	٥	١٠٢٩,٥٠	٤٠,٣٩,٥٠	٤٠,٨١٣,٨٥	٥٠	١,١٣١,٩٠	٤٥٧,٢٥	٥	٤٠٠	١٠٢٩,٥٠
C-1	٦	١٠٢٩,٥٠	٤٠,٣٩,٥٠	٤٠,٨١٣,٨٥	٥٠	١,١٣١,٩٠	٤٥٧,٢٥	٥	٤٠٠	١٠٢٩,٥٠
D	٧	٥١٤,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٥	١٢٨,٥٠	٥٦٢,٠٠	٢٠	٢٠٠	٥١٤,٠٠
D-1	٨	٥١٤,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٥	١٢٨,٥٠	٥٦٢,٠٠	٢٠	٢٠٠	٥١٤,٠٠
L	٩	١٠٢٩,٥٠	٤٠,٣٩,٥٠	٤٠,٨١٣,٨٥	٥٠	١,١٣١,٩٠	٤٥٧,٢٥	٥	٤٠٠	١٠٢٩,٥٠
J	١٠	٥١٤,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٥	١٢٨,٥٠	٥٦٢,٠٠	٢٠	٢٠٠	٥١٤,٠٠
C-2	١١	١٠٢٩,٥٠	٤٠,٣٩,٥٠	٤٠,٨١٣,٨٥	٦	١٣٦,٧٥	٣٦٨,٧٥	٦	٣٦٨,٧٥	١٠٢٩,٥٠
C-2-2	١٢	٦٨,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٦	١٣٦,٧٥	٣٦٨,٧٥	٦	٣٦٨,٧٥	٦٨,٠٠
C-3	١٣	٦٨,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٦	١٣٦,٧٥	٣٦٨,٧٥	٦	٣٦٨,٧٥	٦٨,٠٠
C-4	١٤	٦٨,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٦	١٣٦,٧٥	٣٦٨,٧٥	٦	٣٦٨,٧٥	٦٨,٠٠
C-5	١٥	٦٨,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٦	١٣٦,٧٥	٣٦٨,٧٥	٦	٣٦٨,٧٥	٦٨,٠٠
D-3	١٦	٦٨,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٦	١٣٦,٧٥	٣٦٨,٧٥	٦	٣٦٨,٧٥	٦٨,٠٠
D-4	١٧	٦٨,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٦	١٣٦,٧٥	٣٦٨,٧٥	٦	٣٦٨,٧٥	٦٨,٠٠
D-5	١٨	٦٨,٠٠	٢٠,٣٧,٠٠	٢٠,٩٠٤,١٠	٦	١٣٦,٧٥	٣٦٨,٧٥	٦	٣٦٨,٧٥	٦٨,٠٠

الوقائع المصرية - العدد ١٩٢ في ٣٠ أغسطس سنة ٢٠٢١

النموذج	التكرار	مساحة العمارة (F.P)	عدد الوحدات بالنمذجة	مساحة الدور من الأولى حتى قبل الأخير	مساحة الدور عدد الأدوار	المسطح البنفسجية (BUA) في العمارة (BUA)	الإجمالي المسطحات البنية (BUA)	الإجمالي عدد الوحدات	الإجمالي المسطحة البنية (F.P)
H	٧	١,٢٩٠,٠٠	٥٦,٠٠	١,٤١٩,٠٠	١,٤١٩,٠٠	٦٠ أرضي	٤,٨٠٤,٠٠	٣٩٤,٠٠	٩٠٣٠,٠٠
H+1	٣	١,٣٩٠,٠٠	٥٦,٠٠	١,٥٢٩,٠٠	١,٥٢٩,٠٠	٦٠ أرضي	١٠,٥٦٤,٠٠	٣١,٦٩٤,٠٠	٤١٧٠,٠٠
H-2	٥	١,٢٧٥,٠٠	٥٦,٠٠	١,٤٢٣,٥٠	١,٤٢٣,٥٠	٦٠ أرضي	٤,٩٩,٠٠	١٨٠,٠٠	٦٣٧٥,٠٠
H-3	٢	١,٢٩٠,٠٠	٥٦,٠٠	١,٤١٩,٠٠	١,٤١٩,٠٠	٦٠ أرضي	٤,٨٠٤,٠٠	١٣٢,٠٠	٢٠٨٠,٠٠
H-4	١	١,١٥٠,٠٠	٥٣,٠٠	١,٢٣٥,٠٠	١,٢٣٥,٠٠	٦٠ أرضي	٤,٧٨٠,٠٠	٨٨,٠٠	١١٥٠,٠٠
H-5	٣	١,٣٩٠,٠٠	٥٦,٠٠	١,٤١٩,٠٠	١,٤١٩,٠٠	٦٠ أرضي	٤,٨٠٤,٠٠	١٦٨,٠٠	٣٨٧٠,٠٠
G	١	٥٤٩,٦٢	٢٨,٠٠	٥٤٩,٦٢	٣,٥٦٧,٣٤	٦٠ أرضي	٣,٥٦٧,٣٤	٣٨,٠٠	٥٠٩٩,٦٢
E-2	٣	١,٠١٩,٢٥	٥٦,٠٠	١,٠١٩,٢٥	٦٠ أرضي	٧,١٣٤,٧٥	٧,١٣٤,٧٥	١٦٨,٠٠	٣٠٥٧,٧٥
الاجمالي									
الجدول الخامس للنماذج هيئة المجتمعات العمرانية									
E	٦	١,٠١٩,٢٥	٥٦,٠٠	١,٠١٩,٢٥	٦٠ أرضي	٧,١٣٤,٧٥	١١٨,١٥٦,٠٠	٨٩٩,٠٠	١٦٣٠,٨,٠٠
E+1	١١	١,٠١٩,٢٥	٦٨,٠٠	١,٠١٩,٢٥	٦٠ أرضي	٦,١١٥,٥٠	٦٧,٢٧٥,٥٠	٥٨٨,٠٠	١١٢١١,٧٥
G+1	٤	٥٦٣,٠٠	٦٨,٠٠	٥٦٣,٠٠	٦٠ أرضي	٤,٠١٨,٠٠	٢٤,١٠٨,٠٠	١٦٨,٠٠	٣٣٧٨,٠٠
الاجمالي									
الاجمالي									
١٢١٢٩٥,١٢									
٨٤٣٢,٠٠									
٨٢٠,٨٧١,٨٤									

الاشتراطات البنائية للمنطقة السكنية :

بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٣ تمت الموافقة الفنية على تطبيق نظرية الحجوم على المنطقة السكنية بالمشروع عن طريق زيادة عدد الأدوار بالعمرات السكنية لتصبح بارتفاع حتى (أرضي + ٦ أدوار متكررة) بدلاً من (أرضي + ٤ أدوار متكررة) وتكون BUA على مستوى المشروع كإسكان ٩٢٨٧٤٣,٦٥ م٢ بخلاف البروزات المسموح بها بالأدوار المتكررة ، مع التزام الجمعية بسداد العلاوة المستحقة نظير ذلك قبل استصدار تراخيص البناء .

الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمناطق الإسكان طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة

بجلسته المنعقدة برقم (١٠٦) بتاريخ ٢٥/٥/٢٠١٧ :

لا تزيد نسبة الأراضي المخصصة للإسكان على (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

لا تزيد الكثافة السكانية على مستوى أرض مشروع على ١٥٠ فرداً / فدان .

بالنسبة للاشتراطات البنائية لـ (الفيلات المنفصلة ، التاون هاوس ،

تاون هاوس) :

لا تزيد النسبة البنائية على (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض .

الردود داخل كل قطعة أرض (٤م أمامى ، ٣م جانبى ، ٦م خلفى) على أن يتم الالتزام بتحقيق الردود أولاً دون التقيد بالنسبة البنائية وكذلك الالتزام بعدم زيادة النسبة البنائية عن المسموح به في حال وجود مساحات فائضة بعد ترك الردود .

الارتفاع (أرضي + أول) ويسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح "غرف أسطح" لا يزيد مساحتها على (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

يسمح بإقامة دور بدروم دون مسؤولية الجهاز عن توصيل مرافق دور البدروم على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها دور البدروم (جراجات) .

بالنسبة للاشتراطات البنائية للعقارات :

النسبة البنائية لا تزيد على (٥٠٪) من مساحة الأراضي المخصصة للعقارات .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٤ أدوار متكررة) .

يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح "غرف أسطح" لا يزيد مساحتها على (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

يسمح بإقامة دور بدروم دون مسؤولية الجهاز عن توصيل مرافق دور البدروم على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها دور البدروم (جراجات) .

الردود :

يتم ترك ردود بين العمارت فى الجوانب المصمتة لا يقل عن ٦م وفى الجوانب غير المصمتة لا يقل عن ٤م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٢م من حد العمارة وقطاعات الطرق الداخلية .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦م من حد العمارة وقطاعات الطرق الخارجية .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات المشروع المجاورة لا تقل عن ٥٠م شاملة عروض الطرق والردود .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراحات وتعديلاته .

تلزيم الجمعية بأن تكون مداخل ومخارج البدروميات طبقاً للكود واشتراطات الجهات المعنية .

ثانياً - الأراضي المخصصة لخدمات :

المساحة المخصصة للخدمات ١٩,٧٥٩ فدان وتمثل

نسبة (١١,١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

النشاط	نوع النشاط	المساحة	النسبة البنائية	الاشتراطات البنائية		الردود	الارتفاع	الردمات	الملحوظات
				الارتفاع	النسبة البنائية				
منطقة خدمات ١	ترفيهي	٥١٢٧	%١٠	بدروم + أرضي + أول					٣٥٠
	ترفيهي	٣١٤٨	%١٠	بدروم + أرضي + أول					
	ترفيهي	٣٤٠٢	%١٠	بدروم + أرضي + أول					
	ترفيهي	٢٧١١	%١٠	بدروم + أرضي + أول					
	ترفيهي	٢٥١٧	%١٠	بدروم + أرضي + أول					
	ترفيهي	٢٤٦٩	%١٠	بدروم + أرضي + أول					
	ترفيهي	٢٣٥٠	%٣٠	تحسب النسبة البنائية على مساحة ٢٣٦٤٦ متراً وفى المساحة قبل استقطاع ١٠ أمتار من الأرض تتبع مساحة الدور الأرضي ٢٠٧٠٩٣,٨ وللدور ٢٠٧٨٠٣,١٨					
منطقة خدمات ٧	إداري + تجاري	٢٠١٥٠	%٣٠	بدروم + أرضي + أدوار متكررة					
منطقة خدمات ٨	إداري + تجاري	٢٣٥٠	%٣٠						

١٦ الواقع المصري - العدد ١٩٢ في ٣٠ أغسطس سنة ٢٠٢١

الاشتراطات البنائية	نوع النشاط	النشاط	المساحة	النسبة البنائية	ارتفاع	الردود	ملاحظات
٢ دور متركة + بدور + أرضي + أدوار متكررة	+ إداري + تجاري	منطقة خدمات ٤	٤١٣٨,٨	%٣٠		بدور + أرضي + أدوار متكررة	
	+ إداري + تجاري	منطقة خدمات ١٠	٤١٣٧,٦	%٣٠		بدور + أرضي + أدوار متكررة	
	ترفيهي	منطقة خدمات ١١	١٤٩٠	%١٠		بدور + أرضي + أول	
	ترفيهي	منطقة خدمات ١٢	١٢٢٦	%١٠		بدور + أرضي + أول	
	ترفيهي	منطقة خدمات ١٣	١٢٢٦	%١٠		بدور + أرضي + أول	
	ترفيهي	منطقة خدمات ١٤	١٤٥٠	%١٠		بدور + أرضي + أول	
	ترفيهي	منطقة خدمات ١٥	١٤٩٨	%١٠		بدور + أرضي + أول	
	دوابات وغرف أمن	منطقة خدمات ١٦	٣٣١٥	%١٠		بدور + أرضي + أول	
		منطقة خدمات ١٧	١٥٠٠	---		أرضي فقط	
		الاجمالي	٨٣٠٠٥,٤				

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

الالتزام بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ولا يكون لها تقديم

من الطريق الخارجي وفي حالة التخديم من الطريق الخارجي أو استثمارها من غير

قاطني المشروع يتم تسuir الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد الحصول على

الموافقات المطلوبة .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد العمارات ومناطق الخدمات ، ٦م بين حد قطع

الأراضي السكنية وقطع الأراضي الخدمية .

يتم الالتزام بتحقيق الردود أولاً دون التقيد بالنسبة البنائية وكذلك الالتزام بعدم زيادة

النسبة البنائية عن المسموح به في حال وجود مساحات فائضة بعد ترك الردود .

ثالثاً - الحصة العينية المخصصة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة في صورة وحدات سكنية كاملة التشطيب :

تم تحديد المساحة المقررة كحصة عينية للهيئة وفقاً لتقرير اللجنة المشكلة بقرار السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٧ وانتهى بأن تنصيب الهيئة بمسطح إجمالي (BUA) ٢٠٣٨٠٠ م٢ بخلاف مساحة البدروم الخاصة بهم .

إجمالي المسطحات البناءية (BUA) = مسطح البناء بالدور الأرضي × عدد الأدوار .

النماذج الوردية بجدول الحصة العينية للهيئة شاملة البدرومات الخاصة بهم .

الحصة العينية الواردة بجدول النماذج المعمارية في هيئة وحدات سكنية كاملة التشطيب وما يخص كل وحدة من تصصيبها من مساحة الأرض على المشاع وما يخصها من خدمات داخلية عدا المساحة المخصصة للخدمات الخارجية ذات المسطحات اليعارة وذلك على النحو الوارد بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته المؤرخة ٢٠١٧/٥/٢٥ والمعقدة برقم (١٠٦) .

تلتزم الجمعية بإقامة بدرؤم أسفل العمارت ، وبما لا يقل عن (FP) الخاص بكل عماره الخاصة بحصة الهيئة مع الترام الجمعية بتوفير أماكن لانتظار سيارات طبقاً للكود (سطحى أو بدور البدروم) .

يتم الالتزام بتحقيق المسطحات الخاصة بحصة الهيئة من قبل جهاز المدينة المختص .

رابعاً - الرصيد المسموح به بالبروزات والمتبقي المستخدم بمناطق الإسكان :

المساحات المتبقية م٢	المساحات المستخدمة م٢	المساحات المسموح بها بالبروزات م٢	
٩٢٦٧٧,٦٤	٩١٠٣٦٥,٥٠	١٠٠٣٠٤٣,١٤٢	B.U.A
٢١٣٥٥,٩١	١٦٤٣٩٢,٨٢	١٨٥٧٤٨,٧٣	F.P

بالتفويض عن الجمعية

الاسم / محمود على محمد إدريس

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعقارات بالمشروع (أرضي + ٤ أدوار متكررة) ويمكن زيادة عدد الأدوار تطبيقاً لنظرية الحجوم بما لا يتعدى المسطحات المسموح بها (حجم المبني ثابت) وبالنسبة للقيادات "أرضي + أول" ويسمح بإقامة دور بدرorum يستغل بالأوشطة المصرف بها "جراجات" وبدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق للدرورم .
- ٢ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأوشطة الملوثة للبيئة .
- ٣ - لا يجوز إقامة فيه منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - مراقب الخدمات لغرف السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرف بها ، على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي للعقارات السكنية والمادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٥ - تتولى جمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية على نفقتها الخاصة تصسيم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتنويعها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدار المطلوب من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٦ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإثارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصيفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الجمعية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٢ - تلتزم الجمعية بالحصول على كافة المolicفات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .
- ١٣ - تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٤ - يتم الالتزام بتوفير موقف لانتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته بالنسبة لمنطقة الإسكان والخدمات .
- ١٥ - تلتزم الجمعية بسد العلاوة الخاصة بتطبيق نظرية الحجوم قبل استصدار ترخيص البناء .
- ١٦ - تلتزم الجمعية بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ واشتراطات المشروعات الاستثمارية بالقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة برقم (١٠٦) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٥

طرف ثان
بالتفويض عن الجمعية
الاسم / محمود على محمد إدرiss

طرف أول
(إمضاء)

العدد ١٩٦



St. Paul
Minn.

